الكنايات نوعان .

قوله والكنايات نوعان : ظاهرة وهي سبعة : أنت خلية وبرية وبائن وبتة وأنت حرة وأنت الحرج .

هذا المذهب أعنى أنها السبعة .

وكذا (أعتقتك) وعليه أكثر الأصحاب .

وجزم به في الوحيز وغيره وقدمه في الفروع وغيره .

وقيل : (أبنتك) ك (أنت بائن) مثل (بائن) ويحتمل - أظهرتك) كما يحتمل (خلية) من حيزه .

قلنا : قد وجد في بعض الألفاظ (أبنتك) ولأنه أظهر في الإبانة من (خلية) فاستوى تصريفه .

ولأننا قد بينا أن في (أطلقتك) وجهين للمعنين المختلفين فإن وجد مثله : جوزناه انتهى .

وجعل أبو بكر (لا حاجة لى فيك) و (باب الدار لك مفتوح) كـ (أنت بائن) .

وجعل الشريف أبو جعفر (أنت مخلاة) ك (أنت خلية) .

وفرق بينهما ابن عقيل فقال : لأن الرجعية يقع عليها اسم (مخلاة) بطلقة ويحسن أن يقال للزوج (خلها بطلقة) .

وأيضا : فإن (الخلية) هتى الخالية من زوج و (الرجعية) ليست خالية انتهى .

وقال في المستوعب فإن قيل (مخلاة) و (خليتك) و (خلية) بمعنى واحد فلم ألحقتموها بالخفية ؟ .

قلنا : قد كان القياس يقتضى ذلك مثل (مطلقة) و (طلقتك) و (طالق) ولكن تركناه للتوقيف الذى تقدم ذكره ولم تجدهم ذكروا إلا (خلية) انتهى وقال ابن عقيل في الكنايات الظاهرة (أنت طالق لا رجعة لى عليك) وجزم به في الهداية و المذهب و المستوعب و الخلاصة وقدمه في الرعايتين .

وقيل : هى صريحة في طلقة كناية ظاهره فيما زاد .

واختاره ابن عبدوس في تذكرته والشيخ تقى لدين C وقال : هذه اللفظة صريحة في الإيقاع كناية في العدد فهى مركبة من صريح وكناية انتهى .

قلت : فيعايي بها .

وعنه : تقع بها طلقة بائنة